)) المحاضرة الأولى القواعد القانونية:

-1قانون عام / تتظم العلاقات والروابط تكون الدولة طرفا في ها باعتبار ها صاحبة سلطة وسيادة.

-2قانون خاص / تنظم العلاقات والروابط بين الافراد بعضهم البعض او بين الافراد والدولة باعتبار ها شخصا عاديا.

مف هوم التجارة في علم القانون اوسع واشمل من علم الأقتصاد.

مبررات وجود القانون التجاري٠

-1السرعة ٢- الائتمان(الثقة التجارية(

. 1مصادر القانون التجاري

. 1 مصادر رسمية..

أ - التشريع التجاري ب - مبادئ الشريعة الأسلامية

ج - العرف د - العادات التجارية

.2مصادر تفسيرية..

أ – القضاء ب – الفقة

ج - القانون الطبيعي د - قواعد العدالة

المحاضرة الثانية

نطاق القانون التجاري:

يعتمد على تطبيق نظريتين

. 1 النظرية الذاتية او الشخصية:

ان التاجر مجرد مايكون تاجر خلاص يطبق علية كل المعاملات التجارية

.2النظرية المادية او الموضوعية:

تعتمد على الأعمال التجارية مع حرية الأعمال المدنية

قواعد مهمة للتفرق ه بين العمل التجاري والعمل المدني

. 1 الاختصاص القضائي

2. قواعد اثبات الالتزام التجاري. 3. القواعد الخاصة بالالتزامات التجارية

مثال على ذلك (لتفرق ه بين القانون التجاري والقانون المدين(

كوني تاجر واسمي محمد واخذت مبلغ من مساعد ولم اسدده فرفع علي دعوه لانني لم اسدد فالقاضي يحكم علي بالأفلاس الاثر المترتب علي يبيع شركتي ويصفي ها وياخذ جزء من المبلغ ويسدد دين مساعد (فالقانون التجاري)

اما في (القانون المدني) يحكم علي القاضي بالمهلة يعني يعطيني مهل ه لاسدد ديني سنة او 6شهور او غير ذلك مدة معينة

التفرق ه بين العمل التجاري والعمل المدني في عدة نظريات تتمثل في:

. 1 نظرية المضاربة

2نظرية التداول

. 3 نظرية المقاولة او المشروع

.3مر القانون التجاري في تطورة بثلاث مراحل اساسية:

العصور القديمة < - العصور الوسطى < - الحديثة

.4القانون التجاري السعودي اخذوه من العثمانين الذي اخذوه من القانون الفرنسي

المحاضرة الثالثة

انواع الأعمال التجارية

. 1 الأعمال التجارية الأصلية

.2الأعمال التجارية التبعية " اصلها مديي واخذت طابع الاعمال التجارية"

. 3 الأعمال المختلطة " تجارية ومدنية يعني شخص تجاري وشخص مدين"

الأوراق التجارية

. أكمسالة

هي محرر مكتوب وفق شكل حددة القانون يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب الى شخص اخر يسمى المسحوب على ه بأن يدفع مبلغا من النقود بمجرد الأطلاع او في ميعاد معين او قابل

للتعيين لشخص ثالث او لأمره يسمى المستفيد 2.السند الإذبي

محرر مكتوب وفق شكل حددة القانون يتضمن تعهد من شخص يسمى المحرر بان يدفع مبلغا من النقود في تاريخ معين او قابل للتعيين لشخص آخر أو لامره يسمى المستفيد . 3.الشيك

هي محرر مكتوب وفق شكل حددة القانون يتضمن امرا من شخص يسمى الساحب الى شخص اخر يسمى المسحوب علي ه بنك بأن يدفع مبلغا من النقود بمجرد الأطلاع لشخص ثالث او لأمره او لحامل ه او لأمر الساحب نفس ه يسمى المستفيد.

مكن تأتي الأسئلة كم طرف في ها + المعلومات الم همة في ها

المحاضرة الرابعة الأعمال التجارية بطريقة المقاولة

))ویشترط آن یکون عمل تجاری آذا توفرت فی $\bf a$ شرطان $\bf 1$ – استمراریة التکراریة $\bf 7$ – منظم ومشروع(($\bf 1$.

يقصد بالصناعة تحويل المواد الأولية او نصف مصنوعة الى سلع نصف مصنوعة او تامة الصنع مثال / صناعة السكر من قصب لاسكر ، الاثاث من الأخشاب ، والزراعة تابعة لها. 2مقاولة التوريد

التوريد عقد يتعهد بمقتضاه شخص بتقديم أشياء او خدمات لمصلحة شخص آخر بصورة منتظمه

. 3مقاولة الوكالة بالعمولة

الوكالة بالعمولة عقد يتعهد بمقتضاه الوكيل بان يجري باسم تصرفا قانونيا لحساب الموكل الوكيل بالعمولة شخص يتعاقد باسم الشخصي لحساب الموكل في مقابل اجر يسمى عمولة الوكيل بالعمولة شخص يتعاقد باسم 4.

عقد النقل اتفاق یلتزم بمقتضاه الناقل بان یقوم بوس له الخاص بنقل اشخاص او اشیاء الی مکان معین مقابل اجرة متفق علی ه یشترط ان یکون مستمر ویکون مشروع او منظم

. 5مقاولة المحلات والمكاتب التجارية

يقصد بالمحلات والمكاتب التجارية تلك التي تقوم بتقديم خدمات متنوعة للجم هور مقابل اجر معين مثال / مكاتب السياح هو مكاتب الأستقدام . 6مقاولة البيع بالمزاد العلني

يقصد بمحلات البيع بالمزايدة تلك المحلات التي تقوم ببيع المنقولات الجديدة او المستعملة المملوكة للغير للجم هور بالمزاد العلني مقابل اجر يكون في العادة نسبة مئوية من ثمن المبيع . 7مقاولة انشاء المباني

تشمل مقاولة إنشاء المباني جميع العمليات المتعلقة بمقاولات البناء وتعديل ها و هدم ها وترميم ها وإنشاء الجسور والطرق والسدود وخطوط الك هرباء وال هاتف والمياه وحفر الانفاق والآبار.

يشترط لاعتباره عمل تجاري ان يكون المقاول متعهدا بتوريد المواد

المحاضرة الخامسة

النظام القانوني للأعمال التجارية

. 1 قواعد الأختصاص ٢ - قواعد الأثبات

القضاء العادي

قضاء الدرجة الأولى(محاكم الدرجة الأولى● (1. المحاكم المتخصصة

المحكمة الجزائية (أ - دوائر قضايا القصاص والحدود. ϕ دوائر القضايا التعزيرية.

ج - دوائر قضايا الأحداث(.

 ω عكمة الأحوال الشخصية.

 $oldsymbol{arphi}$ المحكمة التجارية

 $oldsymbol{\omega}$ المحكمة العمالية

2. المحاكم العامة (تختص بما يخارج من نطاق اختصاصات المحاكم الآخرى(

قضاء الدرجة الثانية (محاكم الاستئناف● (

اختصاصات ها ن :

النظر في الأحكام القابلة للاستئناف الصادرة من محاكم الدرجة الأولى وتحكم بعد سماع أقوال الخصوم.

 $oldsymbol{arphi}$ تؤلف محاكم الاستئناف من دوائر متخصصة

. 1 الدوائر الحقوقية. ٣. الدوائر الجزائية. ٥. دوائر الأحوال الشخصية.

.2الدوائر التجارية. ٤.الدوائر العمالية.

القضاء العالي (المحكمة العليا• (

اختصاصات ها ت

مراقبة سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية والانظمة والتشريعات ٨٠

مراجعة الاحكام والقرارات الصادرة من محاكم الاستئناف بالقتل او القطع ...الخ.

القضايا التي يكون محل الاعتراض في ها: (مخالفة الشريعة- عدم الاحتصاص − عيب ♣

في التشكيل - خطأ في تكييف الوقائع(

مقر المحكمة العليا

 ϖ تألف من دوائر بحسب الحاجة (π الى σ قضاة في الجزائية

قواعد خاصة بالألتزمات التجارية (يعني موجوده بالتجاري فقط مو موجوده بالمدني (

. 1 التضامن ٢. الإفلاس ١.٣ لم هلة القضائي ه ٤. الإعذار ٥. النفاذ المعجل ٦. صفة التاجر

المحاضرة السادسة

شروط اكتساب صفة التاجر ٣ شروط

. 1 احتراف الأعمال التجارية أ - الأعتياد ب - الأرتزاق

2.مباشر الشخص الأعمال التجارية باسم ولحساب

. 3الأهلية التجارية

مثال يعني محمد مدير في شركة وليس هو صاحب الشركة هل هذا عمل تحاري ؟٠

لا ليس عمل تجاري لان محمد يباشر هذا العمل باسم و لحساب صاحب الشركة ليس باسم ه

وحساب ه فقد احد شروط صفة التاجر

المحاضرة السابعة

التزامات التجارهي

. 1 الألتزام بمسك الدفاتر التجارية

2الألتزام بالقيد في السجل التجاري

3. الأشتراك في الغرفة التجارية والصناعية

المحاضرة الثامنة

السجل التجاري وش وظيفت هو واهتمام ه؟ الأستعلام عن التجار ونشاط التجاري ووظائف

احصائية وظايف اقتصادية وخطط الدولة في التجار

شروط الألتزام بالقيد في السحل التحاري●:

. 1أن يكون طالب القيد تاجرا

2. الا يقل رأسمال التاجر عن مائة الف ريال

. 3أن يكون للتاجر محل ثابت او فرع أو وكالة في المملكة

4. الاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية

.5محو القيد

حالات شطب القيد في السجل التجاري●:

. 1 ترك التاجر لتجارتة بصفة نهائية

.2وفاة التاجر

. 3 انت هاء تصفية الشركة

.4صدور حكم قضائي بالشطب

5. حصول التاجر على وظيفة حكومية

مخالفات نظام السجل التجاري●

. أوضع بيانات غير صحيحة تتعلق بطلبات القيد

2. التاخير في إجراء طلبات القيد او التجديد او عدم إجراء التأشير

. 3عدم تضمين لافتة المحل والأوراق والمطبوعات المتعلقة بتجارت البيانات الضروري ه

.4مزاولة التحارة في محل تجاري قبل القيد في السحل التحاري.

المحاضرة التاسعة

الالتزام بالأشتراك بالغرفة التجارية والصناعية

ضرورية التسجيل في السجل التجاري عشان يصير عضو في الغرفة التجارية.

شروط عضوية مجل ادارة الغرفة•

. 1أن يكون سعودي الجنسية

2ان يكون مشتركا في الغرفة التجارية

3. الا يقل سنة عن ثلاثين سنة وتخفض هذي المده الى ٢٥ اذا كان حاصلا على شهادة جامعية

.4أن يكون قد أشتغل بالتجارة والصناعة مده لاتقل عن ثلاثة سنوات متوالي ه ويجوز

تخفيض ها لسنة واحده لمن يحمل شهادة جامعية

. 5ان يجيد القرأه والكتابة

المحاضرة العاشره والحادية عشر

المحل التجاري يقوم على عنصرين●

. 1 العناصر المادية للمحل التجاري

أ – البضائع ب – المهمات

. 2 العناصر المعنوية للمحل التجاري

هي تلك الأموال المنقولة المعنوية المستعملة من أجل استغلال المحل التجاري وتتمثل عناصره ف:

الأتصال بالعملاء γ – السمعة التجارية –

- 3 الأسم التجاري ٤ - حقوق الملكية الصناعية

- 5حقوق الملكية الأدبية ٦- الحق في الإجارة والرخص و الإجازات

المحاضرة الثانية عشر

حماية المحل التجاري

اوجد القانون التجاري السعودي ضمانات حمايات خاص التجار سميناها انواع المنافس ه

1. منافسة ممنوعة (أي بتفاق الطرفين(2. منافسة غير مشروعة

صور المنافسة الممنوعة.

صور المنافسة غير المشروعة.

. 1 الأعتداء على سمعة التاجر المنافس ونشر بيانات كاذبة عن ه

2. الأعتداء على الأسم التجاري او التسمية المبتكرة

. 3 الأعتداء على العلامة التجارية

.4وضع بيانات تجارية مغايرة للحقيقة

. 5 تقليد طرق الإعلان

.6تحرض العمال

. 7 تخفيض اسعار البيع

. 8الضرر

المحاضرة الثالثة عشر

عقد الشركة يتكون من ١ – الأركان الموضوعي ه العامة

- 2الأكان الموضوعية الخاصة

- 3 الأركان والشروط الشكلية لعقد الشركة

الأركان التشكيلية وتشمل●:

-1كتابة العقد

-2شہر العقد

بطلان الشركة•:

-1اشكال البطلان (بطلان مطلق) و (بطلان نسبي (-2نظرية الشركة الفعلية

المحاضرة الرابعة عشر: الشخصية المعنوية للشركة. ((

أخيرًا: أكرر وأشدد على أن الاختبار سيكون شاملا ولا يغني هذا الملف بأية حال عن الرجوع إلى المحتوى والمحاضرات المسجلة والمباشرة. هذا الملف لأخذ صورة عامة عن المقرر والتدرب على فهم القضايا والمسائل فقط.

وفقكم الله ورزقكم علما وفهما وإخلاصا ودرجات عالية في الدارين أخوكم: عمر السعيد.